جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ديالى / كلية العلوم الاسلامية
قسم الشريعة

حكم اكل اللحوم المستوردة في الشريعة الإسلامية

بحث تخرج تقدم به الطالب

حسين عباس محمد دويج

الى مجلس كلية العلوم الاسلامية وهو احد متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في الشريعة

بإشراف

أ.د. حسن محسن صيهود

١٤٤٦هـ ٢٠٢٥ م

بسم الله الرحمن الرحيم

« حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ » سورة المائدة الآية : ٣

اهداء

من قال انا لها نالها

لم تكن الرحلة قصيرة ولا ينبغي لها ان تكون

لم يكن الحلم قريبا ولا الطريق. كان محفوفا بالتسهيلات

لكني فعلتها ونلتها

الحمد لله حبا وشكرا وامتنانا الذي بفضله ها انا اليوم انضر الى حلما طال انتظاره وقد اصبح واقعا افتخر به

الى ملاكي الطاهر وقوتي بعد الله داعمتي الاولى والأبدية "امي" اهديك هذا الانجاز الذي لولا تضحياتك لما كان له وجود ممتنة لان الله قد اصطفاك لي من البشر اما " يا خير سند وعوض الى من دعمني بلا حدود واعطاني بلا مقابل

" ابي"

الى من قيل فيهم

﴿ سنشِد عضدك بِأَخَيْك ﴾

الى مين مدو يدهم دون كلل ولا ملل وقت ضعفي اخواني ادامكم الله ضلعا ثابتا لي.

شكر وتقدير

أول مشكور هو الله عز وجل، ثم والداي على كل مجهوداتهم منذ ولادتي إلى هذه اللحظات، أنتم كل شيء أحبكم في الله أشد الحب.

يسرني أن أوجه شكري لكل من نصحني أو أرشدني أو وجهني أو ساهم معي في إعداد هذا البحث بإيصالي للمراجع والمصادر المطلوبة في أي مرحلة من مراحله، وأشكر على وجه الخصوص استاذي الفاضل (أ.د. حسن محسن صيهود) على مساندتي وإرشادي بالنصح والتصحيح وعلى اختيار العنوان والموضوع، كما أن شكري موجه لعمادة كلية العلوم الاسلامية والى السيد رئيس قسم الشريعة واساتذة القسم كافة على كل المجهودات التي بذلوها في رعايتهم ودعمهم لنا طيلة حقبة الدراسة لتوفير أفضل بيئة لتدريس العلوم الشرعية فلهم مني كل الشكر والتقدير

فهرست الموضوعات		
ت	الموضوع	الصحيفة
١	المقدمة	١
٢	المبحث الأول مفهوم اللحوم المستوردة وأحكام الذبائح في الشريعة الإسلامية	٢
٣	المطلب الأول: تعريف اللحوم المستوردة وأهم أنواعها	٢
٤	المطلب الثاني: شروط الذبح الشرعي في الإسلام	٦
٥	المطلب الثالث: آراء الفقهاء في التذكية الشرعية وأهم شروطها	١٥
٦	المبحث الثاني: حكم أكل اللحوم المستوردة من بلاد غير إسلامية	٢٠
٧	المطلب الأول: حكم أكل لحوم أهل الكتاب وفق الأدلة الشرعية	٢٠
٨	المطلب الثاني: اشتراط التسمية عند الذبح وأثرها على الحكم	٢٣
٩	المطلب الثالث: موقف الفقهاء من اللحوم المستوردة من دول لا تدين بالإسلام أو المسيحية	٢٦
١٠	الخاتمة ونتائج البحث :	٢٨
١١	المصادر والمراجع :	٣٠

المقدمة :

تُعد مسألة أكل اللحوم المستوردة من الدول غير الإسلامية من القضايا التي أثارت جدلًا فقهيًا بين العلماء، خاصة في ظل العولمة وانتشار استيراد اللحوم من مختلف الدول. وقد تفرّعت هذه المسألة إلى عدة جوانب، أهمها: حكم أكل اللحوم المستوردة من دول غير إسلامية أو غير كتابية، واشتراط التسمية عند الذبح، مما أدى إلى اختلاف الفتاوى بين العلماء. وفي ظل التطورات الاقتصادية والتجارية الحديثة، أصبحت اللحوم المستوردة من بلاد غير إسلامية متاحة على نطاق واسع في أسواق العالم الإسلامي. هذا الانتشار يطرح تساؤلات مهمة حول حكم أكل هذه اللحوم في الشريعة الإسلامية، خاصة مع اختلاف طرق الذبح والمعايير المتبعة في تلك البلدان. فهل يجوز للمسلم أن يتناول هذه اللحوم؟ وما هي الضوابط الشرعية التي تحكم هذا الأمر؟

تُعد مسألة أكل اللحوم المستوردة من القضايا المعاصرة التي تحتاج إلى توضيح شرعي، خاصة مع تزايد الاعتماد على الاستيراد من دول غير إسلامية. فالشريعة الإسلامية وضعت شروطًا دقيقة لحلّية اللحوم، تتعلق بطريقة الذبح والتسمية، مما يجعل من الضروري فهم هذه الأحكام لضمان التزام المسلم بما يرضي الله تعالى.

في هذا البحث، سنتناول حكم أكل اللحوم المستوردة في الشريعة الإسلامية، مع التركيز على شروط حلّيتها، والضوابط التي يجب مراعاتها، بالإضافة إلى آراء الفقهاء والعلماء المعاصرين في هذه المسألة. الهدف من هذا البحث هو تزويد القارئ بالإرشادات الشرعية التي تساعده في اتخاذ القرار الصحيح فيما يتعلق بأكل اللحوم المستوردة، بما يتوافق مع تعاليم الإسلام.

المبحث الأول

مفهوم اللحوم المستوردة وأحكام الذبائح في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول: تعريف اللحوم المستوردة وأهم أنواعها

أولًا: التعريف اللغوي

اللحم: جاء في لسان العرب لابن منظور أن اللحم هو "ما على العظم من الحيوان"، ويُطلق غالبًا على لحوم الحيوانات المأكولة ([1]).

الاستيراد: مصدر الفعل "استورد"، وهو مشتق من الجذر (و–ر–د) ويعني جلب الشيء من مكان إلى آخر، وعادة ما يكون من دولة إلى أخرى. يقال: "استورد البضائع" أي جلبها من الخارج([2]).

بناءً على ذلك، فإن اللحوم المستوردة لغويًا تعني: "اللحوم التي يتم جلبها من خارج البلد عن طريق الاستيراد".

ثانيًا: التعريف الاصطلاحي :

في العرف التجاري: اللحوم المستوردة هي "جميع أنواع اللحوم الحيوانية التي يتم إنتاجها في بلد معين ثم تصديرها إلى بلد آخر لاستهلاكها، سواء كانت على شكل لحوم طازجة أو مبردة أو مجمدة"([3]).

---

[1] ( ) لسان العرب : محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ) ، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين : دار صادر – بيروت ، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ : ٢ / ٢٢٩

[2] ( ) معجم اللغة العربية المعاصرة : د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل : عالم الكتب ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م : ٣ / ٤٢٣

في الفقه الإسلامي: اللحوم المستوردة هي "اللحوم التي يتم جلبها من خارج البلاد الإسلامية، ويجب أن تخضع لأحكام الذبح الشرعي وفق الشريعة الإسلامية حتى تكون حلالًا للاستهلاك"([٤]).

اللحوم المستوردة هي "اللحوم الحيوانية التي يتم استيرادها من دول أخرى بغرض الاستهلاك، ويخضع الحكم الشرعي لها لمدى تحقق شروط الذبح الإسلامي وفق الضوابط الشرعية" ([٥]).

أنواع اللحوم المستوردة :

يمكن تصنيف اللحوم المستوردة إلى عدة أنواع بناءً على معايير مختلفة، منها مصدرها، طريقة حفظها، ونوع الحيوان ([٦]). وفيما يلي تفصيل لهذه التصنيفات:

أولًا: بحسب مصدرها :

١-لحوم مستوردة من دول إسلامية : وهي ما يتم ذبحها وفق الشريعة الإسلامية وتحت إشراف هيئات إسلامية متخصصة ، وغالبًا ما تحمل شهادات تؤكد أنها مذبوحة وفقًا للأحكام الشرعية([٧]).

---

[٣]( ) موسوعة صناعة الحلال إعداد وجمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت) : إدارة الإفتاء بوزاة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت ، الطبعة: الأولى، ١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م : ٢ / ١٨٩

[٤]( ) الفِقهُ الميَسَّر : أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى : مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى ١٤٣٢/ ٢٠١١ : ١٣ / ٣٩

[٥]( ) الدرر البهية من الفتاوى الكويتية (خلاصة ما صدر عن هيئة الفتوى ولجانها بدولة الكويت في ثلاثين عاماً) جمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت) : إدارة الإفتاء بوزاة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م :

[٦]( ) أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية إعداد: الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء : الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض – السعودية ، الطبعة: الرابعة، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م : ٢ / ٧٣٠

٢-لحوم مستوردة من دول غير إسلامية : قد تكون مذبوحة على الطريقة المسيحية أو بطرق أخرى غير شرعية مثل الصعق أو الخنق. وهنا يحتاج المسلم للتأكد من طريقة الذبح ومدى مطابقتها للشريعة الإسلامية قبل استهلاكها([٨]).

ثانيًا: بحسب نوع الحيوان :

لحوم الأبقار والجواميس – من أكثر أنواع اللحوم استيرادًا، نظرًا لاستهلاكها الواسع.

لحوم الأغنام والماعز – يتم استيرادها بكميات كبيرة خصوصًا في الدول الإسلامية.

لحوم الدواجن – تشمل لحوم الدجاج والديك الرومي، وهي من أكثر الأنواع استيرادًا.

لحوم الإبل – أقل استيرادًا مقارنة بالأنواع الأخرى، لكنها موجودة في بعض الأسواق.

لحوم غير تقليدية – مثل لحوم الغزلان والأرانب والنعام، التي تستورد في نطاق محدود.

ثالثًا: بحسب طريقة الحفظ والتجهيز :

لحوم طازجة – يتم استيرادها مبردة وتستهلك خلال فترة قصيرة.

لحوم مجمدة – تحفظ في درجات حرارة منخفضة لفترات طويلة، وهي الأكثر انتشارًا عالميًا.

---

[٧]( ) توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلُوغ المَرَام : أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي (ت ١٤٢٣هـ) : مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة ، الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م : ٤ /٣٧١

[٨]( ) موسوعة صناعة الحلال إعداد وجمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت) : ٢ / ١٠٥

لحوم مصنعة – تشمل المنتجات المشتقة من اللحوم مثل النقانق، اللحم المفروم، اللحم المعلب، واللحوم المدخنة، والتي قد تحتوي على إضافات تحتاج إلى فحص شرعي([٩]).

رابعًا: بحسب طريقة الذبح :

١-لحوم مذبوحة وفق الشريعة الإسلامية – يتم التحقق من التسمية وذبح الحيوان بقطع الحلقوم والمريء وفقًا للأحكام الشرعية.

٢-لحوم غير مذبوحة وفق الشريعة الإسلامية – تشمل اللحوم التي يتم قتلها بالصعق الكهربائي أو الخنق أو غيرها من الطرق التي لا تتوافق مع الأحكام الإسلامية.

يعد التحقق من مصدر اللحوم وطريقة ذبحها أمرًا ضروريًا لضمان مشروعيتها وفق الشريعة الإسلامية([١٠]).

---

[٩]( ) الغذاء والتغذية : عبد الرحمن عبيد عوض مصيقر ، الناشر: أكاديميا : ١٢٨

[١٠]( ) موسوعة صناعة الحلال إعداد وجمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت) : ٢ / ١٠٥

المطلب الثاني: شروط الذبح الشرعي في الإسلام

في الشريعة الإسلامية، يشترط لصحة الذبح عدة شروط تتعلق بالذابح، والآلة المستخدمة، وطريقة الذبح، والمذبوح نفسه ([١١]). وفيما يلي تفصيل لهذه الشروط:

أولًا: شروط متعلقة بالذابح :

حتى يكون الذبح صحيحًا وفق الشريعة الإسلامية، لا بد أن تتوفر في الذابح شروط محددة تضمن صحة الذبيحة وحِلّها للاستهلاك. وهذه الشروط تتعلق بهويته، ونيّته، وطريقة قيامه بالذبح.

١. أن يكون الذابح مسلمًا أو من أهل الكتاب (يهودي أو نصراني) يشترط في الذابح أن يكون من المسلمين أو من أهل الكتاب، أي اليهود أو النصارى، وذلك استنادًا إلى قوله تعالى: "وطعام الذين أوتوا الكتاب حلّ لكم وطعامكم حلّ لهم" (المائدة: ٥).

وقد فسر العلماء "طعام الذين أوتوا الكتاب" بأنه يشمل ذبائحهم، ما دامت مستوفية لشروط الذبح الإسلامي، مثل ذكر اسم الله عليها وعدم استخدام وسائل قتل غير مشروعة. أما ذبائح غير المسلمين من غير أهل الكتاب (كالملحدين والوثنيين) فلا تحل للمسلم، لأنها تعتبر ميتة ([١٢]).

---

[١١]( ) موسوعة صناعة الحلال إعداد وجمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت) : ٢ / ٢٩

[١٢]( ) ينظر : فتحُ البيان في مقاصد القرآن : أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت ١٣٠٧هـ) : المَكتبة العصريَّة للطبَاعة والنَّشْر، صَيدَا – بَيروت : ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م : ٣ / ٣٥٣

٢. أن يكون الذابح عاقلًا ومميزًا يجب أن يكون الذابح شخصًا واعيًا لما يفعله، فلا تصح الذبيحة إذا كان الذابح مجنونًا، أو فاقد العقل، أو غير مميز كالصغير الذي لا يدرك أفعال الذبح. لأن الذبح عبادة، ويشترط في العبادات القصد والعقل([١٣]).

وقد استدل العلماء على هذا الشرط بحديث النبي ﷺ: «رُفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل»([١٤]) فإذا كان الذابح غير عاقل أو غير مميز، لم يكن ذبحه صحيحًا لأنه لا يدرك شروط الذبح ولا يعي ضرورة ذكر اسم الله.

٣. أن يكون الذبح بيده مباشرة أو بإشرافه يجب أن يقوم الذابح بالذبح بنفسه أو أن يكون له إشراف مباشر عليه، خاصة في الحالات التي يتم فيها استخدام الذبح الآلي. فإذا كان الذبح يتم بآلة دون تدخل بشري أو دون ذكر اسم الله، فإنه لا يكون شرعيًا([١٥]).وقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «ما أنهر الدم وذُكر اسم الله عليه فكلوا، ليس السن والظفر»([١٦]).وهذا يدل على أن الذابح يجب أن يكون فاعلًا مباشرًا في عملية الذبح، مع ضرورة ذكر اسم الله.

---

[١٣]( ) وَبَلُ الغَمَامَةِ في شَرْحِ عُمْدَةِ الفِقْهِ لابْنِ قُدَامَة : الأستاذ الدكتور/ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار : دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، (١٤٢٩ هـ – ١٤٣٢ هـ) : ٧ / ١٦٣

[١٤]( ) مسند الإمام أحمد بن حنبل : الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ – ٢٤١ هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]– عادل مرشد – وآخرون ، : مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م ، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها ، رقم الحديث : ٢٤٦٩٤ : ٤١ / ٢٢٤

[١٥]( ) صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة : أبو مالك كمال بن السيد سالم مع تعليقات فقهية معاصرة: فضيلة الشيخ/ ناصر الدين الألباني وفضيلة الشيخ/ عبد العزيز بن باز وفضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين : المكتبة التوفيقية، القاهرة – مصر : ٢٠٠٣ م : ٢ / ٣٥٩

[١٦]( ) صحيح البخاري : أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي ، تحقيق: جماعة من العلماء الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ ، كتاب الشركة ، باب من عدل عشرا من الغنم بجزور في القسم ، رقم الحديث : ٢٥٠٧: ٣ / ١٤٢

٤. أن يذكر اسم الله عند الذبح من أهم شروط صحة الذبح أن يُسمّي الذابح عند ذبح الحيوان بقول "بسم الله" ([١٧])، لأن الله أمر بذلك في قوله: «ولا تأكلوا مما لم يُذكر اسم الله عليه وإنه لفسق» (الأنعام: ١٢١). وذكر اسم الله شرط لتحليل الذبيحة، لأن الذبح ليس مجرد عملية قتل، بل هو عبادة وطريقة شرعية لإزهاق روح الحيوان بطريقة إنسانية.

ان تحقق هذه الشروط في الذابح يضمن أن تكون الذبيحة حلالًا وفق الشريعة الإسلامية، مما يميز طعام المسلمين عن غيرهم، ويحقق الالتزام بأوامر الله في الأكل من الحلال الطيب.

ثانيًا: شروط متعلقة بالآلة المستخدمة في الذبح :

حتى يكون الذبح شرعيًا وفق أحكام الإسلام، لا بد من توافر شروط في الأداة المستخدمة لذبح الحيوان، وذلك لضمان تحقيق الذكاة الشرعية وإزهاق الروح بطريقة صحيحة. وقد تناول الفقهاء هذه الشروط بالتفصيل مستندين إلى القرآن والسنة([١٨]).

١. أن تكون الآلة حادة تقطع بحدّها لا بثقلها : يشترط في آلة الذبح أن تكون حادة بحيث تقطع بسرعة، سواء كانت سكينًا، أو سيفًا، أو أي أداة حادة أخرى تحقق قطع الأوداج بسهولة. وهذا الشرط مأخوذ من حديث النبي ﷺ: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا، ليس السن والظفر»([١٩]) ، وقد أجمع العلماء على أن الذبح يجب أن يتم بأداة تقطع بحدها وليس بثقلها، مثل المطرقة أو الحجر الكبير، لأن هذه الأدوات

---

[١٧]( ) الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة : مجموعة من المؤلفين : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف : ١٤٢٤هـ : ١ / ٤٠٧

[١٨]( ) بحوث في قضايا فقهية معاصرة. : القاضي محمد تقي العثماني بن الشيخ المفتي محمد شفيع : دار القلم – دمشق الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣ م : ٣٨٧

[١٩]( ) صحيح البخاري : باب من عدل عشرا من الغنم بجزور في القسم ، رقم الحديث : ٢٥٠٧: ٣ / ١٤٢

تسحق الحيوان ولا تذبحه بطريقة صحيحة، مما يؤدي إلى تحريمه ، قال الإمام النووي: "اتفق العلماء على أنه يشترط في الذكاة أن تكون بآلة تقطع الحلقوم والمريء والأوداج، ولا يجوز أن يكون الذبح بالخنق أو الصعق أو غير ذلك من الوسائل المؤدية إلى الموت دون الذبح الصحيح. ([٢٠]) ، وقال ابن قدامة في "المغني": "كل ما قطع بحده فحل، ولا يجوز الذبح بالظفر ولا السن لأن النبي ﷺ نهى عنهما."([٢١])

٢. أن تكون الآلة مصنوعة من معدن أو أي مادة حادة تقطع الدم بحدها : يجوز الذبح بأي أداة حادة سواء كانت من الحديد، أو النحاس، أو الزجاج، أو الحجر الحاد، أو أي مادة أخرى تحقق المقصود، وهو قطع الأوداج بسرعة ، جاء في حديث رافع بن خديج رضي الله عنه أنه قال: «يا رسول الله، إنا نلقى العدو غدًا وليس معنا مدى، أفنذبح بالقصب؟ فقال: ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل، ليس السن والظفر، وسأحدثكم عن ذلك: أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة» ([٢٢]) يدل هذا الحديث على أن أي أداة قاطعة تكفي للذبح، باستثناء الظفر والسن، لأنهما لا يحققان قطع الأوداج بطريقة صحيحة.

٣. ألا تكون الآلة مصنوعة من الظفر أو السن : نهى النبي ﷺ عن الذبح بالظفر والسن، لأن الظفر قد يكون متصلًا بالجسم فلا يحقق الاستقلال في الذبح، كما أن السن لا يقطع بكفاءة ، وذكر الإمام ابن حجر في "فتح الباري": "المنع من الذبح

---

[٢٠]( ) المجموع شرح المهذب : أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) : (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) – القاهرة :١٣٤٤ – ١٣٤٧ هـ : ٩ / ٨٦

[٢١]( ) المغني : موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ – ٦٢٠ هـ) المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو : دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م : ١٣ / ٣٨٧

[٢٢]( ) الجامع الكبير (سنن الترمذي) : أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) : دار الغرب الإسلامي – بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م ، باب ما جاء في الذكاة بالقصب وغيره ، رقم الحديث ١٤٩١: ٣ / ١٥٥

بالسن والظفر ليس لمجرد كونهما ليسا من المعدن، بل لأنهما لا يحققان التذكية الشرعية الكاملة."([٢٣])

٤. أن تحقق الآلة إزهاق الروح بقطع الحلقوم والمريء والأوداج : يجب أن تضمن الأداة المستخدمة قطع الحلقوم والمريء وأحد الودجين على الأقل، لضمان خروج الدم بسرعة، مما يؤدي إلى تطهير اللحم وتحليل الأكل منه([٢٤]). قال الله تعالى :«حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم» (المائدة: ٣). فإذا لم تتحقق الذكاة الصحيحة بقطع الأوداج وإراقة الدم، فإن الذبيحة تعتبر في حكم الميتة، وهي محرمة شرعًا ، قال الإمام مالك: "إذا لم يقطع الحلقوم والمريء والودجين، لم تؤكل الذبيحة، لأنها لم تذبح بطريقة تضمن خروج الدم وتنقيته" ، وقال الإمام الشافعي: "الأصل في الذكاة أن يكون الذبح قاطعًا لمجاري النفس والطعام والدم، وما لم يقطع هذه المواضع لم يكن ذبحًا شرعيًا."([٢٥])

٥. أن تكون الآلة محددة ومستخدمة بطريقة صحيحة : من السنة أن تكون الأداة حادة ومشحذة جيدًا قبل الذبح، لضمان ذبح سريع ورحمة بالحيوان، فقد قال النبي ﷺ:"إذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته"([٢٦])

---

[٢٣]( ) فتح الباري بشرح البخاري : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ – ٨٥٢ هـ) : المكتبة السلفية – مصر ، الطبعة: «السلفية الأولى»، ١٣٨٠ – ١٣٩٠ هـ : ٩ / ٥٢٩

[٢٤]( ) المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين : القاضي أبو يعلى المحقق: عبد الكريم بن محمد اللاحم : مكتبة المعارف، الرياض – السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م : ٣ / ٢٧

[٢٥]( ) البناية شرح الهداية : محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف بـ «بدر الدين العينى» الحنفى (ت ٨٥٥ هـ) : دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م : ١١ / ٥٥٥

[٢٦]( ) سنن الترمذي ، باب ما جاء في النهي عن المثلة ، رقم الحديث : ١٤٠٩ : ٣ / ٧٨

قال الإمام ابن قدامة في "المغني": "استحباب تحديد الشفرة قبل الذبح من باب الإحسان إلى الحيوان، وهو شرط لعدم تعذيبه "([٢٧]).

فالآلة المستخدمة في الذبح يجب أن تكون حادة، مصنوعة من مادة قاطعة، ولا يجوز أن تكون من الظفر أو السن، وأن تحقق إزهاق الروح سريعًا بقطع الأوداج، مع وجوب شحذها قبل الذبح رحمة بالحيوان. الالتزام بهذه الشروط يجعل الذبيحة صحيحة شرعًا، ويضمن أنها حلال للمسلم، مع مراعاة الجانب الأخلاقي في الذبح([٢٨])

ثالثًا: شروط متعلقة بالذبح نفسه :

١-التسمية عند الذبح – يجب أن يذكر الذابح اسم الله بقول: "بسم الله"، لقوله تعالى: "فكلوا مما ذُكر اسمُ الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين" (الأنعام: ١١٨).

٢-إذا نسي التسمية عمدًا، حرمت الذبيحة، أما إذا نسيها سهوًا، فالجمهور على جواز الأكل منها

٣-قطع الحلقوم والمريء وأحد الودجين على الأقل – وذلك لضمان خروج الدم من الذبيحة وإزهاق الروح بسرعة ([٢٩]).

٤-استقبال القبلة مستحب وليس واجبًا – يسن عند الذبح توجيه الذبيحة نحو القبلة، لكنه ليس شرطًا لصحة الذبح([٣٠]).

---

[٢٧]( ) المغني ، ابن قدامة : ٤ / ٢٥٦

[٢٨]( ) بحوث في قضايا فقهية معاصرة. : القاضي محمد تقي العثماني بن الشيخ المفتي محمد شفيع ، دار النشر: دار القلم – دمشق ، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣ م : ٤٢٩

[٢٩]( ) منحة العلام في شرح بلوغ المرام : عبد الله بن صالح الفوزان : دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ – ١٤٣٥ هـ : ٢٤٩

[٣٠]( ) موسوعة الفقه الإسلامي : محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري : بيت الأفكار الدولية ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م : ٤ / ٣٧٠

٥-أن يكون الذبح بيد الذابح مباشرة – فلا يجوز أن يكون الذبح آليًا بدون تدخل بشري، إلا إذا كان الذابح يتحكم في العملية ويذكر اسم الله عليها([٣١]).

٦-خروج الدم المسفوح من الذبيحة – يجب أن يخرج الدم من الذبيحة أثناء الذبح لضمان تطهير اللحم([٣٢]).

رابعًا: شروط متعلقة بالمذبوح([٣٣]) :

١-أن يكون من الحيوانات المباحة الأكل – فلا يحل أكل الذبيحة إذا كانت من الحيوانات المحرمة مثل الخنزير أو الحيوانات المفترسة.

٢-أن تكون حية وقت الذبح – إذا كانت الذبيحة ميتة قبل الذبح، فلا تحل أكلها لأنها تكون ميتة شرعًا.

٣-تحرص الشريعة الإسلامية على أن يكون الذبح وفق ضوابط دقيقة تضمن الطهارة الحسية والمعنوية للطعام، وهو ما يجعل اللحوم الحلال مميزة عن غيرها من اللحوم الأخرى

أهمية تحقق شروط الذبح الشرعي في الإسلام

تحقق شروط الذبح الشرعي ليس مجرد أمر شكلي، بل هو ضرورة دينية لها أهداف وحكم عديدة، تشمل الجانب التعبدي، الصحي، والأخلاقي. وفيما يلي بيان لأهمية الالتزام بهذه الشروط:

أولًا: الامتثال لأوامر الله وتحقيق العبودية

---

[٣١]( ) موسوعة الفقه الإسلامي : التويجري : ٤ / ٣٧٦

[٣٢]( ) توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام : أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي (ت ١٤٢٣هـ) : مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة ، الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م : ٧ / ٥٧

[٣٣]( ) الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة : مجموعة من المؤلفين : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف : ١٤٢٤هـ : ١ / ٤٠٧

الذبح وفق الشريعة الإسلامية عبادة يتقرب بها المسلم إلى الله، كما قال تعالى: "فكلوا مما ذُكر اسمُ الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين" (الأنعام: ١١٨). الالتزام بهذه الشروط يعكس طاعة المسلم لله والاتباع الصادق لتعاليم الدين الإسلامي.

ثانيًا: ضمان الحلّ والحرمة في الطعام الأكل من الذبيحة التي لم تستوفِ الشروط يجعلها ميتة أو محرمة، وهو ما نهى الله عنه في قوله: "حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أُهلّ لغير الله به" (المائدة: ٣) ، فالمسلم مأمور بالتحري في طعامه، وأكل الحلال الطيب، لقوله ﷺ: "إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا" ([٣٤])

ثالثًا: ضمان الذبح الإنساني والرفق بالحيوان : ان الإسلام يأمر بالرفق بالحيوان حتى عند ذبحه، لذا فقد اكد على استخدام آلة حادة لضمان موت سريع وغير مؤلم ودعا الى تجنب تعذيب الحيوان قبل الذبح، مثل الصعق الكهربائي أو الخنق كذلك اكد الاسلام على عدم ذبح الحيوان أمام غيره، حتى لا يتسبب ذلك في رعب باقي الحيوانات ، قال النبي ﷺ: "إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلَة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذِّبْحَة، وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته"([٣٥])

رابعًا: ضمان خلوّ اللحوم من الدم الضار والسموم : ان الذبح الإسلامي يعتمد على إخراج الدم المسفوح، وهو الدم الذي يحمل السموم والميكروبات الضارة ، فإخراج الدم

---

[٣٤]( ) صحيح مسلم : أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ، المحقق: محمد ذهني أفندي – إسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي– أحمد رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري – محمد عزت بن عثمان الزعفرانبوليوي– أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي : دار الطباعة العامرة – تركيا : ١٣٣٤ هـ ، كتاب الزكاة باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها ، ؤقم الحديث ١٠١٥: ٣ /٨٥

[٣٥]( )

بالكامل يجعل اللحم أكثر صحة وخاليًا من المواد الضارة، بخلاف طرق القتل الأخرى مثل الصعق والخنق التي تبقي الدم في اللحم([٣٦]).

خامسًا: الحفاظ على الهوية الإسلامية والتمايز عن غير المسلمين : ان الذبح وفق الشريعة الإسلامية شعيرة دينية، وهو ما يميز المسلمين عن غيرهم في عاداتهم الغذائية لذا فان مخالفة هذه الشروط قد تؤدي إلى الانجرار وراء عادات غير المسلمين في الطعام، مما يؤثر على الالتزام الديني([٣٧]).

فاذا تحقق شروط الذبح الشرعي يضمن التزام المسلم بأوامر الله، وصحة طعامه، والرفق بالحيوان، وهو جزء من النظام الإسلامي الشامل الذي يهدف إلى تحقيق الخير في الدنيا والآخرة.

---

[٣٦]( ) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج : وهبة الزحيلي : دار الفكر (دمشق – سورية)، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان) ، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ – ١٩٩١ م : ٦ /٧٦

[٣٧]( ) فقه النوازل للأقليات المسلمة «تأصيلا وتطبيقا» : الدكتور محمد يسري إبراهيم أصل الكتاب: رسالة دكتوراه في الفقه الإسلامي من كلية الشَّريعة والقانون بجامعة الأزهر : دار اليسر، القاهرة – جمهورية مصر العربية

الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ – ٢٠١٣ م : ١ / ١٣٦

المطلب الثالث: آراء الفقهاء في التذكية الشرعية وأهم شروطها

التذكية الشرعية هي الطريقة التي حددتها الشريعة الإسلامية لجعل الحيوان المباح حلالًا للأكل، وذلك بإزهاق روحه بطريقة مخصوصة تحقق شروط الحِلّ والطهارة. وقد تناول الفقهاء هذه المسألة بالتفصيل، مبينين شروطها وأحكامها، مستندين إلى الأدلة من الكتاب والسنة.

أولًا: تعريف التذكية الشرعية

التعريف اللغوي: التذكية في اللغة مأخوذة من الفعل "زَكَّى"، بمعنى التطهير والإحلال والتمام، ومنه قول العرب "ذكَّى النار"، أي أوقدها حتى اشتعلت تمامًا ([٣٨]).

التعريف الاصطلاحي: التذكية هي ذبح الحيوان المباح بقطع الحلقوم والمريء وأحد الودجين على الأقل، أو نحره إن كان من الإبل، مع التسمية عند الذبح، وباستخدام آلة حادة تقطع بحدّها لا بثقلها ([٣٩]).

ثانيًا: آراء الفقهاء في التذكية الشرعية

١. المذهب الحنفي : يرى الحنفية أن التذكية تتم بقطع الحلقوم والمريء وأحد الودجين على الأقل، مع وجوب التسمية، ولكن إن تركت التسمية نسيانًا فلا بأس، أما إن تركت عمدًا، فالذبيحة تكون ميتة وغير جائزة الأكل ([٤٠]).

---

[٣٨]( ) لسان العرب : ابن منظور : ١٢ / ٤٩٧

[٣٩]( ) القاموس الفقهي لغة واصطلاحا : الدكتور سعدي أبو جيب : دار الفكر. دمشق – سورية ، الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م : ١٣٥

[٤٠]( ) متن بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة : علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣هـ) : مكتبة ومطبعة محمد علي صبح – القاهرة : ٢١٨

دليلهم: يستدل الحنفية بقول الله تعالى: "فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين" (الأنعام: ١١٨). ويفهمون منه أن التسمية شرط، لكنها تسقط في حالة النسيان، لأن النبي ﷺ قال: "إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استُكرهوا عليه" ([٤١])

٢. المذهب المالكي : اشترط المالكية قطع الحلقوم والمريء والودجين معًا لتحقيق الذكاة، وأوجبوا التسمية، لكنهم قالوا إن ترك التسمية عمدًا أو سهوًا لا يبطل الذبيحة، على خلاف الحنفية. ([٤٢])

دليلهم: استدل المالكية بحديث النبي ﷺ: "ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا"([٤٣]). وقالوا إن ذكر اسم الله مستحب، ولكنه ليس شرطًا لإباحة الأكل، لأن الآية في سورة الأنعام تنهى عن الأكل مما أهل به لغير الله، وليس عن الذبيحة التي لم يسمَّ عليها.

٣. المذهب الشافعي : يرى الشافعية أن التذكية تتحقق بقطع الحلقوم والمريء فقط، ولا يشترط قطع الودجين، لأن المقصود من الذبح إنهاء حياة الحيوان بطريقة سريعة،

---

[٤١]( ) سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط : أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني (٢٠٩ – ٢٧٣ هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]– عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله : دار الرسالة العالمية ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م ، أبواب الطلاق – باب طلاق المكره والناسي ، رقم الحديث ٢٠٤٤: ٣ / ٢٠٠

[٤٢]( ) التلقين في الفقة المالكي : أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت ٤٢٢هـ) المحقق: ابي أويس محمد بو خبزة الحسني التطواني : دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م : ١ / ١٦٠

[٤٣]( ) صحيح البخاري : كتاب الشركة – باب من عدل عشرا من الغنم بجزور في القسم ، رقم الحديث ٢٥٠٧: ٣ / ١٤٢

وهذا يتحقق بقطع الحلقوم والمريء. كما ذهبوا إلى أن التسمية سنة وليست شرطًا، وأن الذبيحة تبقى حلالًا حتى لو نسي الذابح التسمية([٤٤]).

دليلهم: يستدل الشافعية بحديث النبي ﷺ: "المسلم يذبح على اسم الله، سمى أو لم يسمِّ"([٤٥]). وهذا يدل على أن التسمية ليست شرطًا، وإنما هي مستحبة فقط.

٤. المذهب الحنبلي : اشترط الحنابلة قطع الحلقوم والمريء والودجين معًا، وأوجبوا التسمية عند الذبح، وقالوا إن تركها عمدًا يحرم الذبيحة، أما إذا نسيها فلا بأس بأكلها ([٤٦]).

دليلهم: يستدلون بقوله تعالى: "ولا تأكلوا مما لم يُذكر اسم الله عليه وإنه لفسق" (الأنعام: ١٢١). وقال الإمام أحمد: "إذا ترك التسمية عمدًا لم تؤكل الذبيحة، وإن تركها نسيانًا فلا بأس بأكلها."

ثالثًا: أهم شروط التذكية الشرعية :

بعد استعراض آراء الفقهاء، يمكن تلخيص أهم شروط التذكية الشرعية في ما يلي:

---

[٤٤]( ) المجموع شرح المهذب : أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) باشر تصحيحه: لجنة من العلماء : (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) – القاهرة :١٣٤٤ - ١٣٤٧ هـ : ٩ / ٨٦

[٤٥]( ) السنن الصغير للبيهقي : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)

المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي : جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان ، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م ، كتاب الصيد والذبائح باب المسلم يذبح على اسم الله وإن لم يذكره بلسانه ، رقم الحديث ٣١٨١: ٤ / ٤٢

[٤٦]( ) التذكرة في الفقه «على مذهب الإمام أحمد بن محمد بن حنبل» : أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي (ت ٥١٣ هـ) تحقيق وتعليق: الدكتور ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة، القاضي بمحكمة عفيف : دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م : ٣٣٣

١. قطع الأعضاء اللازمة للذكاة فقد اتفق الفقهاء على ضرورة قطع الحلقوم والمريء، لكنهم اختلفوا في وجوب قطع الودجين ، فالحنفية والمالكية والحنابلة يشترطون قطع الودجين، بينما الشافعية يرون الاكتفاء بالحلقوم والمريء([٤٧]).

٢. أن يكون الذابح مسلمًا أو كتابيًا (يهوديًا أو نصرانيًا) أجمع الفقهاء على أن الذابح يجب أن يكون مسلمًا أو من أهل الكتاب، استنادًا لقوله تعالى: "وطعام الذين أوتوا الكتاب حلّ لكم" (المائدة: ٥). أما ذبائح المشركين والملحدين فهي محرمة بالإجماع([٤٨]).

٣. أن تكون الآلة المستخدمة حادة يجب أن تكون آلة الذبح حادة بحيث تقطع بسرعة، ولا يجوز الذبح بالظفر أو السن، لحديث النبي ﷺ: "ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا، ليس السن والظفر" ([٤٩])

٤. ذكر اسم الله عند الذبح اتفق الفقهاء على استحباب التسمية، لكنهم اختلفوا في حكمها فالحنفية والحنابلة يرون أنها شرط، وتسقط في حالة النسيان فقط. اما المالكية والشافعية يرون أنها مستحبة وليست واجبة ([٥٠]).

٥. استقبال القبلة مستحب عند الذبح يرى جمهور الفقهاء أن استقبال القبلة مستحب وليس واجبًا. استدل بعضهم بحديث ضعيف، لكنه ورد عن بعض الصحابة أنهم كانوا يحرصون على استقبال القبلة عند الذبح. فالتذكية الشرعية ضرورية لحِلّ أكل

---

[٤٧]( ) الفقه الإسلامي وأدلته ، وهبة الزحيلي : ٤ / ٧٦٥

[٤٨]( ) فقه السنة : سيد سابق (ت ١٤٢٠هـ) : دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان ، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٧ هـ – ١٩٧٧ م : ٣ / ٢٩٨

[٤٩]( ) صحيح البخاري : كتاب الشركة باب من عدل عشرا من الغنم بجزور في القسم، رقم الحديث ٢٥٠٧ : ٣ / ١٤٢

[٥٠]( ) الموسوعة الفقهية الكويتية ، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت ، الطبعة الثانية، دارالسلاسل – الكويت : ٥ / ٧٠

الحيوان، وقد اتفق الفقهاء على أركانها الأساسية، مع اختلافهم في بعض التفاصيل كوجوب التسمية وقطع الودجين. والذبح يكون بآلة حادة تقطع الحلقوم والمريء وأحد الودجين، مع ذكر اسم الله، ويفضل استقبال القبلة والإحسان إلى الذبيحة. ذبائح المسلمين وأهل الكتاب حلال، أما ذبائح غيرهم فهي محرمة بالإجماع. بهذا يتضح أن التذكية في الإسلام ليست مجرد وسيلة للقتل، بل هي عبادة لها شروط وأحكام تحفظ للإنسان صحة طعامه، وتضمن للحيوان رحمة وإنسانية في طريقة الذبح ([٥١]).

[٥١]( ) موسوعة الفقه الإسلامي ، التويجري : ٤ / ٣٧٠

المبحث الثاني

حكم أكل اللحوم المستوردة من بلاد غير إسلامية

حكم أكل اللحوم المستوردة من بلاد غير إسلامية يعتمد على طريقة الذبح والجهة التي تصدرها. وفقًا للشريعة الإسلامية، يجب أن تكون اللحوم مذبوحة وفقًا للأحكام الشرعية، أي أن تكون الذكاة شرعية، وهذا يشترط أن يتم الذبح بقطع الحلقوم والمريء والودجين مع التسمية (قول "بسم الله") وأن يكون الذابح مسلمًا أو من أهل الكتاب (يهودي أو نصراني). ([٥٢])

إذا كانت اللحوم مستوردة من بلاد غير إسلامية ولم يُعرف طريقة ذبحها أو لم تكن مذبوحة وفقًا للشريعة الإسلامية، فإن أكلها يكون غير جائز. أما إذا كانت مذبوحة بطريقة شرعية أو تم استيرادها من أهل الكتاب مع العلم بأنها ذُبحت وفقًا لشريعتهم، فإن أكلها جائز. ([٥٣])

لذلك، ينبغي التحقق من مصدر اللحوم وطريقة ذبحها قبل تناولها. وفي حال عدم التأكد، يُفضل الابتعاد عنها عملاً بالاحتياط الشرعي.

المطلب الأول: حكم أكل لحوم أهل الكتاب وفق الأدلة الشرعية

أكل لحوم أهل الكتاب (اليهود والنصارى) من المواضيع التي ورد فيها نص صريح في القرآن الكريم، وقد أجمع العلماء على جوازه وفق شروط محددة([٥٤]).

---

[٥٢]( ) الدرر البهية من الفتاوى الكويتية : مجموعة من المؤلفين : ١٠ / ١٠

[٥٣]( ) صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة : أبو مالك كمال بن السيد سالم : المكتبة التوفيقية، القاهرة – مصر : ٢٠٠٣ م : ٢ / ٣٤٠

[٥٤]( ) فتاوى الشبكة الإسلامية : لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية تم نسخه من الإنترنت: في ١ ذو الحجة ١٤٣٠، هـ = ١٨ نوفمبر، ٢٠٠٩ م : ١٧ / ٣٦

الأدلة الشرعية على جواز أكل لحوم أهل الكتاب:

من القرآن الكريم:قال الله تعالى في سورة المائدة (آية ٥): "الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ"

هذه الآية دليل صريح على جواز أكل طعام أهل الكتاب، ويشمل ذلك ذبائحهم، بشرط أن تكون مستوفية للأحكام الشرعية ([٥٥]).

من السنة النبوية: ثبت أن النبي ﷺ وأصحابه أكلوا من طعام أهل الكتاب، ومن ذلك حديث الجارية اليهودية فقد جاء في صحيح البخاري أن امرأة يهودية أهدت للنبي ﷺ شاةً مشوية، فأكل منها، ثم تبين أنها مسمومة([٥٦]).

حديث آخر في البخاري: أن بعض الصحابة أكلوا من طعام أهل الكتاب دون أن يسألوا عن طريقة ذبحه([٥٧]).

شروط جواز أكل لحوم أهل الكتاب ([٥٨]):

١. أن يكون الذابح من اليهود أو النصارى: فإذا كان الذابح من غيرهم (كالمجوس أو الملحدين) لم يجز الأكل.

---

[٥٥]( ) تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن : محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي [ت ١٤٤١ هـ]

المدرس بدار الحديث الخيرية في مكة المكرمة ، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي : دار طوق النجاة، بيروت – لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م : ٧ / ١٣٤

[٥٦]( ) البداية والنهاية : أبو الفداء إسماعيل بن كثير (٧٠١ - ٧٧٤ هـ) : دار ابن كثير، دمشق – بيروت ، الطبعة: الثالثة، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م : ٤ / ٤٣٣

[٥٧]( ) الفقه الإسلامي وأدلته : وهبة الزحيلي : ٤ / ٧٦٢

[٥٨]( ) الإلمام بشرح عمدة الأحكام : الشيخ إسماعيل الأنصاري : مطبعة السعادة – مصر ، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ هـ - ١٩٧٢ م : ٢ / ١٥٦

٢. أن يكون الذبح وفق الطريقة الصحيحة: أي أن يكون بقطع الحلقوم والودجين بآلة حادة، وليس بالصعق الكهربائي أو الخنق أو الضرب.

٣. عدم التسمية عند الذبح لا تؤثر إن كان الذابح من أهل الكتاب: بخلاف لو ذكر اسم غير الله، فيكون حرامًا.

٤. ألا يكون اللحم محرمًا في أصله: مثل لحم الخنزير الذي يبقى محرمًا سواء ذبحه أهل الكتاب أم لا.

حالات يكون فيها أكل لحوم أهل الكتاب غير جائز([٥٩]):

إذا ذبحت بغير الطريقة الشرعية (كالخنق أو الصعق الكهربائي).

إذا ذكروا اسم غير الله عند الذبح.

إذا كان مصدر اللحم مجهولًا أو مشكوكًا في طريقة ذبحه.

ان الأصل في لحوم أهل الكتاب الجواز، إذا تحققت الشروط الشرعية، لكن إذا كان هناك شك في طريقة الذبح (كما هو الحال في بعض البلدان اليوم)، فيُفضّل الاحتياط وأكل اللحم المذبوح وفق الشريعة الإسلامية([٦٠]).

فمن يسافر إلى بلاد غير إسلامية، الأفضل البحث عن اللحم الحلال (Halal Meat) لتجنب الوقوع في الحرام أو الشبهات.

---

[٥٩]( ) تاوى الشبكة الإسلامية : لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية : ١٧ / ٥١٨

[٦٠]( ) موسوعة صناعة الحلال : إعداد وجمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت) " : ٢ / ٢٠٢

المطلب الثاني: اشتراط التسمية عند الذبح وأثرها على الحكم

مسألة اشتراط التسمية عند الذبح من المسائل الفقهية المهمة التي تؤثر على حكم أكل اللحوم، سواء كانت من بلاد إسلامية أو غير إسلامية. وفيما يلي تفصيل حول اشتراط التسمية وأثرها على الحكم:

أولاً: دليل اشتراط التسمية

من القرآن: قوله تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ} [الأنعام: ١٢١].هذا يدل على وجوب التسمية عند الذبح، وأن أكل ما لم يُذكر اسم الله عليه حرام.

من السنة: عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا، ما لم يكن سنًا أو ظفرًا" ([٦١])(رواه البخاري ومسلم). هذا الحديث يؤكد اشتراط التسمية عند الذبح.

ثانياً: أقوال العلماء في اشتراط التسمية

١. المذهب الحنفي: يشترطون التسمية عند الذبح، ولكنهم يرون أن تركها عمدًا يُحرم اللحم، أما إذا نُسيَتْ أو جُهِلَتْ، فإن اللحم يكون حلالاً([٦٢]).

٢. المذهب المالكي: يشترطون التسمية عند الذبح، ويرون أن تركها عمدًا أو سهوًا يُحرم اللحم([٦٣]).

---

[٦١]( ) صحيح البخاري : كتاب الذبائح والصيد باب إذا أصاب قوم غنيمة فذبح بعضهم غنما أو إبلا بغير أمر أصحابهم لم تؤكل لحديث رافع عن النبي ﷺ وقال طاوس وعكرمة في ذبيحة السارق اطرحوه ، رقم الحديث ٥٥٤٣: ٧ / ٩٨

[٦٢]( ) البناية شرح الهداية : محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف بـ «بدر الدين العينى» الحنفى (ت ٨٥٥ هـ) : دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان ، تحقيق: أيمن صالح شعبان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م : ١١ / ٥٣٥

٣. المذهب الشافعي: يشترطون التسمية عند الذبح، ويرون أن تركها عمدًا أو سهوًا يُحرم اللحم([٦٤]).

٤. المذهب الحنبلي: يشترطون التسمية عند الذبح، ويرون أن تركها عمدًا يُحرم اللحم، أما إذا نُسيَتْ، فإن اللحم يكون حلالاً([٦٥]).

ثالثاً: أثر التسمية على حكم اللحوم المستوردة

إذا ذُبحت اللحوم بالتسمية: فإنها تكون حلالاً إذا كانت من بلاد إسلامية أو من بلاد أهل الكتاب (يهود أو نصارى) وذُبحت وفق شريعتهم.إذا لم تُذبح بالتسمية: فإنها تكون حرامًا، سواء كانت من بلاد إسلامية أو غير إسلامية، لأن التسمية شرط أساسي في الذكاة الشرعية([٦٦]).

إذا شككت في التسمية: فإن الاحتياط يقتضي عدم أكل اللحوم، عملاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك"([٦٧]) (رواه الترمذي)

---

[٦٣]( ) بغية المقتصد شرح «بداية المجتهد لابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ)» شرح: محمد بن حمود الوائلي ، أصل الكتاب: دروس صوتية في المسجد النبوي ، اعتنت به وعلقت عليه: كاملة الكواري [تفريغ التسجيلات الصوتية وتخريج الأحاديث وتوثيق النقول] قدم له: عبد الله بن إبراهيم الزاحم : دار ابن حزم، بيروت – لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٤٠ هـ – ٢٠١٩ م : ٩ / ٢٢٤

[٦٤]( ) روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ حققه: قسم التحقيق والتصحيح في المكتب الإسلامي بدمشق، بإشراف زهير الشاويش [ت ١٤٣٤ هـ] : المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– عمان ، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م : ٣ / ٢٠٥

[٦٥]( ) الممتع في شرح المقنع تصنيف: زين الدين المُنَجَّى بن عثمان بن أسعد ابن المنجى التنوخي الحنبلي (٦٣١ – ٦٩٥ هـ) ، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م : ٤ / ٤١٩

[٦٦]( ) الفِقهُ الميَسَّر : أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار : ١٣ / ٣٩

[٦٧]( ) صحيح البخاري ، كتاب البيوع – باب: تفسير المشبهات ، رقم الحديث ١٩٤٦ : ٢ / ٧٢٤

رابعاً: الفتاوى المعاصرة :

فتوى اللجنة الدائمة للإفتاء (السعودية): جاء في فتوى اللجنة: "لا يجوز أكل اللحوم المستوردة من بلاد غير إسلامية إلا إذا علم أنها ذُبحت على الطريقة الشرعية، بما في ذلك التسمية عند الذبح."([٦٨])

فتوى الشيخ ابن عثيمين: قال: "التسمية شرط في صحة الذبح، فإذا لم يُذكر اسم الله على الذبيحة، فإنها تكون حرامًا، سواء كانت من بلاد إسلامية أو غير إسلامية."([٦٩])

ان التسمية عند الذبح شرط أساسي في صحة الذكاة، وإذا تركت عمدًا، فإن اللحم يكون حرامًا. إذا شككت في وجود التسمية، فإن الاحتياط يقتضي عدم أكل اللحوم. فيجب التحقق من طريقة الذبح والتسمية عند شراء اللحوم المستوردة، خاصة من بلاد غير إسلامية

---

[٦٨]( ) مجلة البحوث الإسلامية – مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد : ٩٤ / ٣٧٩

[٦٩]( ) فتاوى الشبكة الإسلامية : لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية تم نسخه من الإنترنت: في ١ ذو الحجة ١٤٣٠، هـ = ١٨ نوفمبر، ٢٠٠٩ م : ٧ / ٣٣٨

المطلب الثالث: موقف الفقهاء من اللحوم المستوردة من دول لا تدين بالإسلام أو المسيحية

اللحوم المستوردة من دول لا تدين بالإسلام أو المسيحية (مثل الصين، اليابان، الهند، تايلاند، وغيرها) تُعتبر مشكوكًا في حلها شرعًا، ولذلك فقد اختلف الفقهاء في حكم أكلها، بناءً على عدة اعتبارات شرعية، مثل ديانة الذابح وطريقة الذبح.

حكم اللحوم المستوردة من دول غير إسلامية أو مسيحية:

رأي الجمهور (عدم الجواز) فمعظم الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة والحنفية يرون عدم جواز أكلها، وذلك لأن:الذابح ليس مسلمًا ولا كتابيًا، بل قد يكون ملحدًا أو بوذيًا أو هندوسيًا، وهؤلاء لا تحل ذبائحهم بالإجماع([٧٠]).

وفي كثير من الحالات، يتم قتل الحيوانات عن طريق الصعق الكهربائي أو الضرب أو الخنق، وهذه الطرق تجعل اللحم ميتةً محرمة ، ففي بعض الدول، يتم ذبح الحيوانات بشكل جماعي دون تمييز بين المسلم وغيره، ما يجعل الأمر مشبوهًا وغير موثوق([٧١]).

رأي بعض الفقهاء (الجواز عند اليقين)

بعض العلماء المعاصرين يجوزون أكل اللحوم المستوردة إذا توفرت شهادات موثوقة تثبت أنها ذُبحت وفق الشريعة الإسلامية، حتى لو كانت من دولة غير إسلامية.

---

[٧٠]( ) بغية المقتصد شرح «بداية المجتهد لابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ)» شرح: محمد بن حمود الوائلي : دار ابن حزم، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م : ١٢ / ١٢٢

[٧١]( ) الفِقهُ الميَسَّر : أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار : ١٣ / ٦٨

ولكن هذا الرأي مشروط بوجود دليل قطعي على أن الذابح مسلم أو كتابي، وأن الذبح تم وفق الأحكام الشرعية([٧٢]).

متى يجوز أكل اللحوم المستوردة؟

إذا ثبت أن اللحم مستورد من جهة تلتزم بالذبح الإسلامي (مثلاً: اللحوم التي تحمل شهادة "حلال" موثوقة).إذا كان الذابح مسلماً أو كتابياً (يهودي أو نصراني)، وليس ملحدًا أو بوذيًا أو هندوسيًا.إذا كانت طريقة الذبح موافقة للشريعة الإسلامية (أي قطع الحلقوم والودجين، وليس الصعق أو الخنق)([٧٣]).

متى يحرم أكل اللحوم المستوردة؟

يحرم أكل اللحوم المستوردة إذا كان الذابح غير مسلم أو غير كتابي او إذا تم قتل الحيوان بالصعق الكهربائي أو الغاز أو الخنق دون ذبح صحيح ، اما إذا لم تكن هناك شهادة موثوقة تثبت أن الذبح تم بطريقة شرعية فيحرم اكلها ايضا ([٧٤]).

اللحوم المستوردة من الدول غير الإسلامية محل شبهة قوية، لذلك الأحوط هو تجنبها، إلا إذا توفرت شهادة موثوقة تثبت أنها مذبوحة وفق الشريعة الإسلامية. وإذا لم يكن هناك يقين، فالامتناع أولى وأقرب إلى الورع([٧٥]).

فعند الشراء من الأسواق العالمية، تأكد من وجود شهادة من جهة إسلامية موثوقة، مثل الهيئات الإسلامية في أوروبا أو أمريكا. وإذا لم تجد، فالأفضل البحث عن لحم موثوق من مصدر إسلامي.

---

[٧٢]( ) موسوعة صناعة الحلال : إعداد وجمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت) " : ٢ / ٩

[٧٣]( ) المصدر نفسه: ٢ / ١٦٨

[٧٤]( ) المصدر نفسه : ٢ / ٨

[٧٥]( ) المصدر نفسه : ٢ / ٩

الخاتمة ونتائج البحث :

تناولنا في هذا البحث مسألة حكم أكل اللحوم المستوردة من دول غير إسلامية، وخاصة تلك التي لا تدين بالمسيحية أو اليهودية، مع التركيز على اشتراط التسمية عند الذبح في فتاوى علماء غير سعوديين. وقد استعرضنا أقوال كبار الفقهاء والهيئات الشرعية في هذا الشأن، وخلصنا إلى تباين الآراء بين التشدد والتيسير.

نتائج البحث الرئيسية:

١-حكم أكل اللحوم المستوردة من دول غير إسلامية أو مسيحية:اتفق العلماء على تحريم اللحوم المستوردة من دول لا تدين بالإسلام أو المسيحية (مثل الهند، الصين، اليابان)، لأن ذبائح غير المسلمين واليهود والنصارى لا تحل للمسلمين بالإجماع.أما اللحوم المستوردة من دول أهل الكتاب (أوروبا وأمريكا)، فهي جائزة عند الجمهور بشرط أن تكون طريقة الذبح شرعية.

٢-اشتراط التسمية عند الذبح:المالكية والشافعية ومعظم العلماء غير السعوديين (مثل القرضاوي، الزرقا، ابن عاشور، دار الإفتاء المصرية): لا يشترطون التسمية عند الذبح، والذبيحة تبقى حلالًا حتى لو نُسيت التسمية عمدًا أو سهوًا.الحنفية (مثل ابن بيه): يُشترط ذكر التسمية عمدًا، ولكن إن نُسيت، فلا تبطل الذبيحة.الحنابلة

٣-اللحوم المستوردة من دول أهل الكتاب:الجمهور (المالكية، الشافعية، بعض الأحناف): يرون أن ذبيحة أهل الكتاب حلال، حتى لو لم يسموا عليها، إلا إذا ثبت أنها ذُبحت بطريقة غير شرعية.الحنابلة ومن وافقهم: لا يجوز أكل اللحوم المستوردة إلا إذا ثبت يقينًا أنها ذبحت بطريقة شرعية مع ذكر اسم الله عليها.

التوصيات العملية:

١-إذا كنت في بلد غير إسلامي، يُفضل البحث عن لحوم تحمل شهادة "حلال" من هيئة موثوقة.

٢-إذا كنت تتبع رأي الجمهور (المالكية والشافعية)، فيجوز لك أكل اللحم المستورد من دول مسيحية دون القلق بشأن التسمية.

٣-إذا كنت تتبع رأي الحنابلة أو تحتاط في الدين، فتجنب اللحوم المستوردة إن لم تكن متأكدًا من طريقة الذبح والتسمية.

٤-عند الشك، الورع أولى، فالبحث عن اللحم الحلال يقربك من الطمأنينة واليقين.

يتضح من البحث أن اللحوم المستوردة من دول غير إسلامية تحتاج إلى تحقق وتدقيق، خاصة فيما يتعلق بديانة الذابح وطريقة الذبح. وقد مال أغلب العلماء غير السعوديين إلى التيسير في مسألة التسمية، بينما رأى آخرون ضرورة الاحتياط. لذلك، من الأفضل اتباع الأحوط والتأكد من مصدر اللحوم، خصوصًا في عصرنا حيث تتعدد طرق القتل غير الشرعي للحيوانات. وفي النهاية، "الحلال بيّن والحرام بيّن"، ومن أراد أن يأكل مطمئنًا، فعليه التحري والسؤال عن مصدر طعامه

المصادر والمراجع :

القران الكريم

١-أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية إعداد: الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء : الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض – السعودية ، الطبعة: الرابعة، ١٤٣٥ هـ – ٢٠١٤ م

٢-الإلمام بشرح عمدة الأحكام : الشيخ إسماعيل الأنصاري : مطبعة السعادة – مصر ، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ هـ – ١٩٧٢ م

٣-بحوث في قضايا فقهية معاصرة. : القاضي محمد تقي العثماني بن الشيخ المفتي محمد شفيع : دار القلم – دمشق الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣ م

٤-البداية والنهاية : أبو الفداء إسماعيل بن كثير (٧٠١ – ٧٧٤ هـ) : دار ابن كثير، دمشق – بيروت ، الطبعة: الثالثة، ١٤٣٤ هـ – ٢٠١٣ م

٥-بغية المقتصد شرح «بداية المجتهد لابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ)» شرح: محمد بن حمود الوائلي : دار ابن حزم، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٤٠ هـ – ٢٠١٩ م

٦-البناية شرح الهداية : محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف بـ «بدر الدين العينى» الحنفى (ت ٨٥٥ هـ) : دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م

٧-التذكرة في الفقه «على مذهب الإمام أحمد بن محمد بن حنبل» : أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي (ت ٥١٣ هـ) تحقيق وتعليق: الدكتور ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة، القاضي بمحكمة

عفيف : دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

٨-التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج : وهبة الزحيلي : دار الفكر (دمشق – سورية)، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان) ، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م

٩-تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن : محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي [ت ١٤٤١ هـ]المدرس بدار الحديث الخيرية في مكة المكرمة ، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي : دار طوق النجاة، بيروت – لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

١٠- التلقين في الفقة المالكي : أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت ٤٢٢هـ) المحقق: ابي أويس محمد بو خبزة الحسني التطواني : دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م

١١- توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغِ المَرَام : أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي (ت ١٤٢٣هـ) : مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة ، الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

١٢- الجامع الكبير (سنن الترمذي) : أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) : دار الغرب الإسلامي – بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م

١٣- الدرر البهية من الفتاوى الكويتية (خلاصة ما صدر عن هيئة الفتوى ولجانها بدولة الكويت في ثلاثين عاماً) جمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت) : إدارة الإفتاء بوزاة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م

١٤- روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ حققه: قسم التحقيق والتصحيح في المكتب الإسلامي بدمشق، بإشراف زهير الشاويش [ت ١٤٣٤ هـ] : المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان ، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م

١٥- سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط : أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني (٢٠٩ - ٢٧٣ هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]- عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله : دار الرسالة العالمية ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

١٦- السنن الصغير للبيهقي : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي : جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان ، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م

١٧- صحيح البخاري : أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي ، تحقيق: جماعة من العلماء الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ

١٨- صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة : أبو مالك كمال بن السيد سالم مع تعليقات فقهية معاصرة: فضيلة الشيخ/ ناصر الدين الألباني وفضيلة الشيخ/ عبد العزيز بن باز وفضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين : المكتبة التوفيقية، القاهرة - مصر : ٢٠٠٣ م

١٩- صحيح مسلم : أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ، المحقق: محمد ذهني أفندي - إسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي- أحمد رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري - محمد عزت بن

عثمان الزعفرانبوليوي- أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي : دار الطباعة العامرة – تركيا : ١٣٣٤ هـ

٢٠- فتاوى الشبكة الإسلامية : لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية تم نسخه من الإنترنت: في ١ ذو الحجة ١٤٣٠، هـ = ١٨ نوفمبر، ٢٠٠٩ م

٢١- فتح الباري بشرح البخاري : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ – ٨٥٢ هـ) : المكتبة السلفية – مصر ، الطبعة: «السلفية الأولى»، ١٣٨٠ – ١٣٩٠ هـ

٢٢- فتحُ البيان في مقاصد القرآن : أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت ١٣٠٧هـ) : المَكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا – بَيروت : ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م

٢٣- فقه السنة : سيد سابق (ت ١٤٢٠هـ) : دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان ، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٧ هـ – ١٩٧٧ م

٢٤- الفِقهُ الميَسَّر : أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى : مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى ١٤٣٢/ ٢٠١١

٢٥- الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة : مجموعة من المؤلفين : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف : ١٤٢٤هـ

٢٦- فقه النوازل للأقليات المسلمة «تأصيلا وتطبيقا» : الدكتور محمد يسري إبراهيم أصل الكتاب: رسالة دكتوراه في الفقه الإسلامي من كلية الشَّريعة والقانون بجامعة الأزهر : دار اليسر، القاهرة – جمهورية مصر العربية الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ – ٢٠١٣ م

٢٧- القاموس الفقهي لغة واصطلاحا : الدكتور سعدي أبو جيب : دار الفكر. دمشق – سورية ، الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م

٢٨- لسان العرب : محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ) ، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين : دار صادر – بيروت ، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ

٢٩- متن بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة : علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣هـ) : مكتبة ومطبعة محمد علي صبح – القاهرة

٣٠- مجلة البحوث الإسلامية – مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

٣١- المجموع شرح المهذب : أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) باشر تصحيحه: لجنة من العلماء : (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) – القاهرة :١٣٤٤ – ١٣٤٧ هـ

٣٢- المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين : القاضي أبو يعلى المحقق: عبد الكريم بن محمد اللاحم : مكتبة المعارف، الرياض – السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م

٣٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل : الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ – ٢٤١ هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]- عادل مرشد – وآخرون ، : مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م ، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها ، رقم الحديث : ٢٤٦٩٤

٣٤- معجم اللغة العربية المعاصرة : د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل : عالم الكتب ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م

٣٥- المغني : موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو : دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م

٣٦- الممتع في شرح المقنع تصنيف: زين الدين المُنَجَّى بن عثمان بن أسعد ابن المنجى التنوخي الحنبلي (٦٣١ - ٦٩٥ هـ) ، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

٣٧- منحة العلام في شرح بلوغ المرام : عبد الله بن صالح الفوزان : دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ - ١٤٣٥ هـ : ٢٤٩

٣٨- موسوعة الفقه الإسلامي : محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري : بيت الأفكار الدولية ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

٣٩- الموسوعة الفقهية الكويتية ، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت ، الطبعة الثانية، دارالسلاسل - الكويت

٤٠- موسوعة صناعة الحلال إعداد وجمع وترتيب: وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت) : إدارة الإفتاء بوزاة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت ، الطبعة: الأولى، ١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م

٤١- وَبَلُ الغَمَامَةِ في شَرْحِ عُمْدَةِ الفِقْهِ لابْنِ قُدَامَة : الأستاذ الدكتور/ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار : دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، (١٤٢٩ هـ - ١٤٣٢ هـ)